

(٨) وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

(٩) وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

(١٠) وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

(١١) وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

(١٢) وأن المؤمنين لا يتركون مُفرحاً^(١) بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل^(٢) .

(١٢ ب) وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه .

(١٣) وأن المؤمنين المتقين « أيديهم » على « كل » من بغى منهم ، أو ابتغى دسيعة^(٣) ظلم ، أو إثماً ، أو عدواناً ، أو فساداً بين المؤمنين ، وأن أيديهم عليه جميعاً ، ولو كان ولد أحدهم .

(١٤) ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ، ولا ينصر كافراً على مؤمن .

(١٥) وأن ذمة الله واحدة يجير عليهم أديانهم ، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس .

(١٦) وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم .

(١٧) وأن يسلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله ، إلا على سواء وعدل بينهم .

(١) أي مثقلاً بالدين .

(٢) العقل : الدية .

(٣) أي : طلب دفعاً على سبيل الظلم ، أو طلب عطية على وجه ظلم ، أي كونهم مظلومين (لسان العرب) .